

QFC Regulatory Authority imposes QAR 200,000,000 fine on First Abu Dhabi Bank PJSC for obstruction of investigation into market manipulation

Doha, Qatar, 25 August 2019: The QFC Regulatory Authority ("QFCRA") announced today that it has imposed a financial penalty of QAR 200,000,000 (USD 54,945,055) on First Abu Dhabi Bank PJSC ("FAB") for obstruction of the QFCRA's investigation into suspected manipulation by FAB of the Qatari Riyal, Qatari Government securities and related financial instruments. The financial penalty imposed on FAB reflects the gravity and seriousness of the breaches of regulatory requirements caused by the deliberate and intentional steps taken by FAB to obstruct the QFCRA's investigation.

The QFCRA commenced an investigation in March 2018 into suspected manipulation by FAB of the Qatari Riyal, Qatari Government securities and related financial instruments. In connection with that investigation, the QFCRA required FAB to provide copies of the relevant trading records and related documentation it held to enable the QFCRA to examine the facts and properly conduct its investigation.

FAB failed to comply with the notice to produce the required documents.

As a result of FAB's failure to comply with the notice to produce and its unwillingness to engage in an open and constructive manner with the QFCRA, the QFCRA initiated proceedings on 29 July 2018 in the QFC Civil and Commercial Court (the "Court") to require compliance by FAB with the documentation request. On 18 November 2018, the Court of First Instance ordered FAB to comply, which FAB subsequently appealed to the Appellate Division of the Court. On 13 May 2019, FAB's appeal was dismissed by the Appellate Division and the order of the Court of First Instance was upheld requiring FAB to produce the required documents.

Notwithstanding the Court's orders, FAB has continued in its failure to comply with the QFCRA's statutory production requirements and the orders of the Court, and by doing so continues to obstruct the QFCRA's investigation.

Following the dismissal of its appeal, FAB issued a public statement on 19 June 2019 that it was withdrawing from the Qatar Financial Centre ("QFC") and closing its QFC branch. FAB, however, has not filed an application to withdraw from the QFC. Until the firm files an application to withdraw and the application is approved by the QFCRA, FAB's status as a QFC authorised firm will continue and FAB is required to comply with its legal and regulatory obligations in the QFC, including the two QFCRA Supervisory Notices issued to FAB on 14 March 2019 and 9 June 2019, which restrict the activities of FAB's QFC branch due to fitness and probity concerns and its failure to comply with orders issued by the Court.

The disciplinary action taken by the QFCRA is the result of FAB's failure over a prolonged period of time to engage with the QFCRA in an open and cooperative



Page 2

manner and, specifically: (i) FAB's refusal to produce the trading records and related documentation necessary for the QFCRA to conduct its investigation, (ii) FAB's refusal to provide the confirmation requested by the QFCRA that FAB will preserve and not destroy the relevant documents and records, and (iii) FAB's refusal to comply with final and binding court orders requiring FAB to produce the documentation ordered to be produced by the QFCRA and to provide the confirmation requested by the QFCRA that FAB would preserve documents.

The financial penalty has been imposed because: (i) FAB obstructed the QFCRA in the exercise of its functions in contravention of Article 57 of the Financial Services Regulations, (ii) FAB failed to observe a high standard of integrity in the conduct of its business in contravention of Section 1.2.2 (Principle 1) of the General Rules, and (iii) FAB failed to deal with the Regulatory Authority in an open and cooperative manner in contravention of Section 1.2.14 (Principle 13) of the General Rules.

The QFCRA's investigation will continue notwithstanding FAB's obstruction and lack of cooperation to date, and FAB may be subject to additional disciplinary action in the future if such action is warranted by the findings of the market manipulation investigation.

FAB has the right to appeal to the QFC Regulatory Tribunal the decision by the QFCRA to take disciplinary action related to its obstruction of the QFCRA's investigation.

The judgments of the QFC Court referred to above are available on the Court's website: <u>https://www.gicdrc.com.ga/the-courts/judgments</u>.

Previous public statements issued by the QFCRA regarding FAB are also available on its website: http://www.gfcra.com/en-us/MediaCentre/Pages/ENF PR2019.aspx

(Ends)

QFC Regulatory Authority Media Contact:

Betsy Richman Head of Corporate Communications QFC Regulatory Authority T: +974 4495 6772 M: +974 3355-0206 E: Corporatecomms@QFCRA.COM

About the QFC Regulatory Authority

The QFC Regulatory Authority is an independent regulatory body established in 2005 by Article 8 of the QFC Law. It regulates firms that conduct financial services in or from the QFC. It has a broad range of regulatory powers to authorise, supervise and, when necessary, discipline firms and individuals. The QFC Regulatory Authority regulates firms using principle-based legislation of international standard, modelled closely on that used in major financial centres. Further details are available on the website www.qfcra.com



هيئة تنظيم مركز قطر للمال تفرض غرامة مالية بقيمة 200 مليون ريال قطري على بنك ابوظبي الأول ش. م. ع. لعرقلة مجرى التحقيق في عملية التلاعب بالسوق

الدوحة، قطر، 25 أغسطس 2019: أعلنت هيئة تنظيم مركز قطر للمال اليوم عن فرض غرامة مالية بقيمة 200 مليون ريال قطري (54,945,055 دولار أمريكي) على بنك أبو ظبي الأول ش. م. ع. لقيامه بعرقلة مجرى التحقيق الذي تجريه هيئة التنظيم بخصوص الاشتباه بقيام بنك أبوظبي الأول في التلاعب بالريال القطري والأوراق المالية الحكومية القطرية والأدوات المالية المتصلة بها. وتعكس هذه الغرامة المالية خطورة وجديّة الخروقات للمتطلبات الرقابية الناشئة عن الخطوات المتعمّدة والمقصودة التى اتّخذها البنك لعرقلة مجريات التحقيق.

وقد باشرت هيئة التنظيم التحقيق في مارس 2018 جرّاء الاشتباه بقيام بنك أبوظبي الأوّل بالتلاعب بالريال القطري والأوراق المالية الحكومية القطرية والأدوات المالية المتّصلة بها. وقد أخطرت هيئة التنظيم بنك أبوظبي الأول بطلب تزويدها بنسخ عن سجلات التداول المالي والمستندات ذات الصلة التي في حوزتها والتي تسمح لهيئة التنظيم بمراجعة الوقائع وقيادة التحقيق بصورة ملائمة.

إلا أنّ البنك لم يلتزم بالإخطار المذكور، وعليه، ونظراً لعدم التزامه بتقديم المستندات المطلوبة وعدم رغبته في التعاون بصورة منفتحة وبنّاءة مع هيئة تنظيم مركز قطر للمال، لجأت هيئة التنظيم في 29 يوليو 2018 قضائياً إلى المحكمة المدنية والتجارية في مركز قطر للمال طلباً لامتثال البنك إلى طلب تزويدها بالمستندات المطلوبة. وبتاريخ 18 نوفمبر 2018، أصدرت الدائرة الابتدائية حكمها بحقّ البنك بوجوب الالتزام بالطلب المذكور، إلا أن البنك استأنف هذا القرار أمام الدائرة الاستئافية في المحكمة. وفي 13 مايو 2019، ردّت الدائرة الاستئنافية الطعن الذي تقدّم به البنك وأيّدت حكم الدائرة الابتدائية بي بإلزام بنك أبوظبى الأوّل بتقديم المستندات المطلوبة.

واستمرّ بنك أبوظبي الأوّل في عدم الالتزام بالمتطلبات القانونية لهيئة التنظيم بتقديم المستندات وبأوامر المحكمة، وبالتالي هو يستمرّ بإعاقة مجرى التحقيق.

وعلى أثر ردّ الطعن، أصدر بنك أبوظبي الأول بياناً عاماً في 19 يونيو 2019 بانسحابه من مركز قطر للمال وإغلاق فرعه القائم فيه. إلا أنّ بنك أبوظبي الأول لم يتقدّم إلى هيئة التنظيم بطلب الانسحاب من المركز، وهو وإلى حين تقدّمه بطلب الانسحاب، وبعد موافقة هيئة التنظيم على الطلب، يبقى شركة مصرّحاً لها من مركز قطر للمال ومُلزماً بالامتثال إلى الموجبات القانونية والرقابية في المركز، ومنها الإخطاريين الرقابيين الصادرين عن هيئة التنظيم في 14 مارس 2019 و9 يونيو 2019، حيث فرضت قيوداً معيّنة على أنشطة بنك أبوظبي الأوّل في فرعه المسجّل في مركز قطر للمال، نظراً إلى نشوء مخاوف لديها لناحية الأهليّة والنزاهة إلى جانب عدم امتثال البنك إلى الأوامر الصادرة عن المحكمة المدنية والتجارية بمركز قطر للمال.

ويأتي الإجراء التأديبي المتخذ من هيئة التنظيم نتيجة عدم قيام بنك أبوظبي الأول ولفترة طويلة بالانفتاح على هيئة التنظيم والتعاون معها لمقتضيات التحقيق، وعلى وجه الخصوص للأسباب التالية: (1) رفض بنك أبوظبي الأول تقديم سجلات التداول المالي وغيرها من المستندات اللازمة لمجريات التحقيق الذي تقوم به هيئة التنظيم. (2) رفض بنك أبوظبي الأول تقديم الضمانات المطلوبة من هيئة التنظيم بقيامه بحفظ المستندات والسجلات ذات الصلة وعدم إتلافها. (3) رفض بنك أبوظبي الأول الامتثال إلى الأوامر



الصفحة 2

النهائية والمُلزِمة له الصادرة عن المحكمة المدنية والتجارية بمركز قطر للمال بتقديم المستندات المطلوبة منه وتوفير الضمانات المطلوبة إلى هيئة التنظيم بحفظ المستندات.

وقد أصدرت هيئة التنظيم قرارها بفرض الغرامة المالية للأسباب التالية: (1) قيام بنك أبوظبي الأول بعرقلة هيئة التنظيم في ممارسة مهامها، مخالفةً للمادة (57) من أنظمة الخدمات المالية. (2) عدم قيام بنك أبوظبي الأول بالمحافظة على معابير عالية من النزاهة في ممارسة أعماله، مخالفةً للقسم 1.2.2 (المبدأ (1)) من القواعد العامة. (3) عدم قيام بنك أبوظبي الأول بالتعامل مع هيئة التنظيم بشكل منفتح ومتعاون مخالفةً للقسم 1.2.14 (المبدأ (13)) من القواعد العامة.

كما ستستمر هيئة التنظيم بعملية التحقيق القائمة رغم عرقلة التحقيق من قبل البنك وعدم إظهاره رغبة في التعاون إلى تاريخ اليوم. كما أن هيئة التنظيم قد تتّخذ المزيد من الإجراءات التأديبية في المستقبل إذا تبيّن أنّ هناك ضرورة لذلك جرّاء ظهور نتائج التحقيق في عملية التلاعب بالسوق.

ويحقّ لبنك أبوظبي الأوّل الطعن في قرار هيئة التنظيم باتّخاذ الإجراء التأديبي المذكور والمتّصل بعرقلة مسار التحقيق أمام محكمة التنظيم بمركز قطر للمال.

يمكن الأطِّلاع على أحكام المحكمة المدنية والتجارية لمركز قطر للمال على الموقع الالكتروني للمحكمة، .<u>https://www.qicdrc.com.qa/the-courts/judgments</u>

للاطِّلاع على البيانات الصحفية السابقة الصادرة عن هيئة التنظيم في ما يتعلق ببنك أبو ظبي الأول، يرجى زيارة:

http://www.qfcra.com/en-us/MediaCentre/Pages/ENF_PR2019.aspx

انتهى

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بـ: السيدة بتسى ريتشمان – رئيس إدارة الاتصالات المؤسسية

المدينة بلسي رينسمان – رئيس إدارة ، 2 للغنا 2 - الموسسية. هاتف: 974 4495 6772 + جوال: 974 7702 4599 البريد الالكتروني Corporatecomms@QFCRA.COM

لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقلّ تم تأسيسه في العام 2005 بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تقوم الهيئة بتنظيم الشركات التي تقدّم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من السلطات التنظيمية بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها ومعاقبتها عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمّت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في مراكز ماييد من المالية بن محموعة كبيرة من السلطات التنظيمية بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها ومعاقبتها عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمّت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في مراكز مالية بارزة أخرى. للمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني التالي: www.qfcra.com